الطبقة الزمانية للراوي الثقة
وأثرها في الحكم على أفراده قبولا أو رداً

إعداد الدكتور

أحمد بن يحيى أحمد الناشري

أستاذ الحديث وعلومه

المساعد بكلية الشريعة وأصول الدين بجامعة نجران

الطبقة الزمانية للراوي الثقة وأثرها في الحكم على أفراده قبولا أو رداً

أحمد بن يحيى أحمد الناشري

قسم الحديث وعلومه – كلية الشريعة وأصول الدين – جامعة نجران – نجران – السعودية .

البريد الاليكتروني : a.b.30@hotmail.com

الملخص :

تناولت هذه الدراسة بحثاً مهماً من مباحث علم العلل وهو تفرد الثقات، وعملت على إظهار منهج أئمة النقد في الحكم على أحاديث (أفراد الثقات)، وأنهم يراعون القرائن في أحكامهم قبولاً ورداً من خلال تنظيراتهم القولية وتطبيقاتهم العملية، وأن لكل حديث نظر خاص به. ومن القرائن التي أبرزتها هذه الدراسة نظرياً وعملياً مراعاة أئمة النقد لطبقة الراوي الثقة الزمانية عند الحكم على أفراده قبولاً أورداً. وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية: – إن استنباط قرائن التعليل من أقوال الأئمة وتطبيقاتهم، ودراستها وبيان أثرها في الحكم على الأحاديث من الاتجاهات التجديدية في البحث الحديثي؛ لأن كتب التعليل لا تنص على هذه القرائن في غالب الأحيان، وإن ذكرتها فبعبارات وتعبيرات دقيقة لا يفهمها إلا أصحاب هذا الشأن. – أن أفراد الثقات من المسالك الدقيقة التي لا يتأهل للحكم عليها إلا النقاد الكبار؛ لأنها خاضعة للقرائن في الحكم عليها، وهي كثيرة تحتاج لفهم دقيق ونظر عميق عند الحكم بها. – أن أئمة النقد ليس لهم منهج مطرد في القبول أو الرد لأفراد الثقات، وإنما يحكّمون القرائن؛ ولذا كان لكل حديث نظره الخاص به، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه، بل يراعون في ذلك القرائن قبولاً ورداً، وهي كثيرة؛ استعرضت في هذا البحث إحدى تلك القرائن، وهي: طبقة الراوي الزمنية وأثرها في تفردات الثقة قبولاً ورداً. – المطالع في كتب أئمة

النقد يرى أن موقفهم الغالب من الأحاديث الأفراد والغرائب هو التحذير منها؛ لأنها مظنة للخطأ والوهم، فالتفرد ليس علة في ذاته، وإنما هو مؤشر على وجود خلل ما في الرواية؛ ولذلك كثر تحذيرهم منها. – إن تفرد الصحابي بحديث أو أحاديث عن رسول الله ﷺ أمر واقع موجود، وهو مقبول مطلقاً إن ثبت الطريق إليه، فلا يعل الحديث بتفرد صحابي واحد في روايته؛ وذلك أن كل صحابي تحققا فيه ركنا التوثيق: العدالة والضبط. – أن احتمال التفرد في طبقة التابعين يقبل منه ما لا يقبل في غيرها؛ لأن الرواية لم تتسع فيتداولها النقلة، وكذا شيوع الخيرية في هذه الطبقة؛ لقربها من طبقة الصحابة. – أن أثر التفرد في طبقة أتباع التابعين أظهر من التي قبلها؛ لأن الرواية انتشرت، وحرص الرواة على التقصي والتتبع؛ مما يجعل احتمال وقوع الخطأ فيها متوقعاً. – أن أثر التفرد في طبقة ما بعد القرون المفضلة واضحٌ في إثارة الشكوك في قبولها، والحكم بصحتها؛ لأن الرواية انتشرت، وحرص الرواة على التقصي والتتبع، وانتشرت الكتابة للحديث؛ مما يجعل وقوع التفرد فيها نوعاً من الخطأ من المتفرد، فمن المستبعد أن يفوت شيء على عموم الرواة في طبقات متعددة، ثم يظهر فجأة في زمن متأخر، خاصة إذا كان في أصل من أصول الشرع، والحاجة ماسة إليه للاستدلال.

الكلمات المفتاحية : الأفراد– الطبقة الزمنية– الثقات– أئمة النقد – القبول – الرد.

The temporal class of the narrator of trust and its effect on judging its members acceptance or response

Ahmed bin Yahya Ahmed al-Nashiri

Department of Hadith and its Sciences - College of Sharia and Fundamentals of Religion - University of Najran - Najran - Saudi Arabia.

e-mail: a.b.30@hotmail.com

abstract:

This study dealt with an important research from the science of ills, which is the uniqueness of trusts, and it worked to show the approach of imams of criticism in judging the hadiths (individuals of trusts), and that they observe the clues in their rulings acceptance and response through their theoretical theories and their practical applications, and that each hadith has its own consideration. One of the evidences presented by this study, both theoretically and practically, is the imams 'criticism of the narrator's class of temporal confidence when judging its members to accept it. The study concluded the following results: - The extraction of the evidence of the reasoning from the sayings of the imams and their applications, studying them and showing their effect on judging the hadiths from the innovative trends in the researchHadithi; Because the explanatory books do not often stipulate these clues, and if you mention them in precise terms and expressions, only the owners of this matter will understand them. - The trustworthy individuals are among the precise pathways that only major critics are entitled to judge. Because they are subject to clues in judging them, and they often need careful understanding and deep consideration when judging them. - The imams of criticism do not have a steady method of accepting or responding to trustworthy individuals, but rather they govern the clues. Therefore, each hadith had his own vision, and they did not have an officer to control him, but they should take into account in this evidence the acceptance and response, which are many; In this research, I reviewed one of these clues: the narrator's temporal layer

and its effect on the vocabulary of trust and acceptance. - Those who read in the books of imams of criticism see that their predominant attitude towards individual hadiths and oddities is to warn against them; Because sheis a reality that exists, and it is absolutely acceptable if the path is proven to it, so the hadith is not preceded by the singularity of one companion in his narration; This is because every companion has investigated the cornerstone of documentation: justice and discipline. - that the possibility of exclusivity in the subordinate class is accepted from what is not accepted in others; Because the novel did not expand, and the move circulated, as did charity in this class. Because of its proximity to the companions layer. - The effect of uniqueness on the subordinate class was more apparent than before; Because the novel spread, and the narrators were keen to investigate and trace; Which makes the possibility of error in itρA sign of error and illusion, because uniqueness is not a cause in itself, but rather an indication of some imbalance in the novel; Therefore, many of them warned them. - The companions 'singularity with a hadith or hadiths on the Messenger of God Expected. - The effect of exclusivity in the preferred post-centuries class is evident in raising doubts about its acceptance and judgment about its validity. Because the novel spread, and the narrators were keen to investigate and follow, and writing spread to the hadith; Which makes the occurrence of exclusivity a kind of error from the singular, it is unlikely to miss something on the general narrators in multiple layers, and then appears suddenly at a late time, especially if it is at the origin of the principles of Sharia, and the urgent need for it to infer.

Keywords: Individuals - time class - trustworthy - imams of criticism - acceptance - response.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده؛ اما بعد:

❍ موضوع البحث، وأهميته:

إن استنباط قرائن التعليل من أقوال الأئمة وتطبيقاتهم، ودراستها وبيان أثرها في الحكم على الأحاديث من الاتجاهات التجديدية في البحث الحديثي؛ لأن كتب التعليل لا تنص على هذه القرائن في غالب الأحيان، وإن ذكرتها فبعبارات وتعبيرات دقيقة لا يفهمها إلا أصحاب هذا الشأن، ومن هذا المنطلق كان هذا البحث في التفتيش عن قرينة من تلك القرائن التي راعاها أئمة النقد في الحكم على الأحاديث الأفراد قبولاً ورداً، وهي قرينة النظر في الطبقة الزمانية للراوي الثقة، وكيف كان لمراعاتها أثر في الحكم على أ فراده قبولاً ورداً.

وتتجلى أهمية البحث في النقطتين التاليتين:

١. أن مبحث أفراد الثقات هو ميدان العلل؛ لأن التفرد هو مظنة للوهم والخطأ، ولذا كان هذا المبحث من المسائل الحديثة التي اختلف العلماء في حكمها على أقوال مختلفة كان أقربها إلى تطبيقات الأئمة مراعاة القرائن في قبول هذه التفردات أو ردها؛ ولذا كان جمع هذه القرائن والنظر في مراعاة الأئمة لها نظرياً وتطبيقياً من المساحات البيضاء في الدراسات الحديثية المعاصرة.

٢. أن من القرائن التي استصحبها أئمة النقد في أحكامهم على أفراد الثقات قبولاً ورداً= النظر في طبقة الراوي الثقة زمانياً،؛ فالتفرد النازل يستنكر منه ما لا يستنكر من التفرد في الطبقات العليا؛ ولذا إعطاء صورة واضحة عن هذه القرينة، وأثرها في القبول والرد من خلال الأمثلة التطبيقية، يورث الناظر فيها يقيناً بصحة عمل المحدثين ومنهجهم في الحكم على الأحاديث.

❍ أهداف البحث:

يهدف البحث إلى هدف رئيسي ومجموعة من الأهداف الفرعية؛ فالهدف الرئيسي هو: إبراز أثر النظر في الطبقة الزمانية للراوي الثقة في الحكم على أفراده قبولاً ورداً، على المستويين النظري والتطبيقي.

أما الأهداف الفرعية فهي:

١. بيان موقف أئمة النقد الحديثي من أحاديث الأفراد عموماً ومن أفراد الثقات خصوصاً.

٢. إظهار منهج أئمة النقد في الحكم على أحاديث (أفراد الثقات)، وأنهم يراعون القرائن في أحكامهم قبولاً ورداً من خلال تنظيراتهم القولية وتطبيقاتهم العملية، وأن لكل حديث نظر خاص به.

❍ الدراسات السابقة:

هناك مؤلفات ودراسات عدة ذكرت قرائن التعليل، وأشارت إلى التعليل من خلالها، وأكدت على مراعاتها وملاحظتها؛ لكن لم تفرد قرينة الطبقة الزمنية للراوي الثقة المتفرد وأثرها في الرد والقبول بدراسة مستقلة، ومن هذه المؤلفات:

١. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها للدكتور حمزة المليباري.

وهذه الكتاب فيها إشارات للقرينة المقصودة بالبحث لكن لم يفردها بالتقعيد والتمثيل، وهذا البحث قد توسع في التقعيد لها وذكر الأمثلة عليها من كلام الائمة تصرحاً أو استنباطاً.

٢. قواعد العلل وقرائن الترجيح للشيخ عادل الزرقي.

وهو كتاب صغير الحجم، تكلم فيه مؤلفه على علم العلل، ثم ذكر القرائن في آخره وقسمها عدة أقسام وباعتبارات عدة، لكن لم يخص القرينة المقصودة في هذا البحث بمزيد تأصيل وتمثيل.

٣. أفراد الثقات بين القبول والرد للدكتور متعب السلمي.

وهو كتب كبير الحجم قسمه إلى قسمين: دراسة نظرية، ودراسة تطبيقية، في أفراد الثقات عموماً وفي الفصل الثالث من الباب الرابع في الدراسة النظرية ذكر مبحثاً

في (القرائن التي يراعيها النقاد في تفرد الثقة)، وقد أشار لهذه القرينة المقصودة بالبحث في هذا المبحث بقوله:" التفرد النازل. فالتفرد النازل يستنكر منه مالا يستنكر من التفرد في الطبقات العليا"(١). لكن ذكرها بشكل مقتضب، ولم يتوسع فيها تأصيلاً وتطبيقاً، وهذا البحث أوسع تأصيلاً وتمثيلاً.

❍ مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في أن القرائن التي تراعى في الحكم على الأحاديث الأفراد بالقبول أو الرد كثيرة ومتنوعة ومتداخلة، وربما احتف بالحديث الفرد أكثر من قرينة تتجاذبه قبولاً ورداً، ومن تلك القرائن التي تتداخل مع غيرها من القرائن وقد تكون مؤثرة في الحكم على الحديث الفرد الطبقة الزمنية للراوي الثقة.

وحل هذه المشكلة يكمن في إظهار هذه القرينة من خلال تنظيرات أئمة النقد وتطبيقاتهم، ثم بيان أثرها في أحكامهم على الأحاديث الأفراد قبولاً ورداً.

❍ منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث اتباع المنهج الاستقرائي التحليلي من خلال التالي:

١. الدراسة التأصيلية: من خلال جمع أقوال علماء النقد الحديثي في تقرير هذه القرينة وإثبات أثرها في الحكم على أفراد الثقات قبولاً ورداً، وذلك من خلال استقراء نصوصهم، وجمع أقوالهم، ثم تحليلها لإظهار نتائج ذلك الاستقراء وتحرير هذه القرينة نظرياً.

٢. الدراسة التطبيقية: وقوامها الاستقراء بتتبع بعض الأحاديث التي تفرد بها الثقات، والتي يظهر فيها حكم أئمة النقد عليها قبولاً أو رداً من خلال النظر في هذه القرينة (الطبقة الزمنية للراوي الثقة)، مع التحليل لكل مثال، وبيان أثر هذه القرينة في الحكم على هذه الأحاديث قبولاً أو رداً من خلال كلام أئمة النقد عليها تصريحاً أو استنباطاً.

---

(١) أفراد الثقات، متعب السلمي. الناشر: دار المنهاج ط١ ١٤٣٤هـ (ص: ٢٦٤).

❍ خطة البحث:

اقتضت طبيعة ومنهج دراسة هذا البحث تقسيمة إلى مقدمة وتمهيد وقسمين وخاتمة وفهارس كالآتي:

أما المقدمة، فتشتمل على:

. موضوع البحث، وأهميته، وأهدافه،، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، ومنهجيته، وخطته.

أما التمهيد: فقد اشتمل على مدخل مفاهيمي لمفردات عنوان البحث:(الطبقة، التفرد، الثقة).

أما القسم الأول: الدراسة التأصيلية، وتشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: موقف أئمة النقد من الأحاديث الأفراد عموماً.

المبحث الثاني: مراعاة أئمة النقد لطبقة الراوي الثقة الزمنية في الحكم على أفراده.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مراعاة أئمة النقد لطبقة الصحابة في الحكم على أفراده.

المطلب الثاني: مراعاة أئمة النقد لطبقة التابعين في الحكم على أفراده.

المطلب الثالث: مراعاة أئمة النقد لطبقة تابعي التابعين في الحكم على أفراده.

المطلب الرابع: مراعاة أئمة النقد لطبقة من بعد القرون الثلاثة في الحكم على أفراده.

أما القسم الثاني: الدراسة التطبيقية، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: أمثله تطبيقية على قبول تفرد الثقات من خلال مراعاة طبقته الزمنية.

المبحث الثاني: أمثله تطبيقية على رد تفرد الثقات من خلال مراعاة طبقته الزمنية.

أما الخاتمة: فتشتمل على أهم النتائج.

أما الفهارس: فتشتمل على الموضوعات والمصادر.

التمهيد

مدخل مفاهيمي لمفردات عنوان البحث

❍ أولاً: مفهوم الأفراد لغة واصطلاحاً:

١. لغة: الأفراد جمع فرد، وهو الوتر.

قال ابن فارس(ت٣٩٥ هـ): " الفاء والراء والدال أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على وُحْدة. من ذلك الفَرْد وهو الوَتْر. والفارد والفَرْد: الثَّور المنفرِد. وظبيةٌ فاردٌ: انقطعت عن القَطيع،..."(١).

وقال ابن منظور(ت٧١١ هـ): " وَالْفَرْدُ: الْوِتْرُ، وَالْجَمْعُ أَفراد وفُرادَى، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ... وَالْفَرْدُ أَيضاً: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ..." (٢).

٢. اصطلاحاً:ذكره ابن الصلاح(ت٦٤٣ هـ): في النوع السابع عشر معرفة الأفراد(٣)، وذكر أقسامه لكن لم يعرفه تعريفياً اصطلاحياً يميزه عن غيره؛ **و**أول من عرف مصطلح " الفرد" تعريفاً اصطلاحياً هو الميانشي(٤)، فقال: "وأما المفرد، فهو: ما انفرد بعض الثقات عن شيخه، دون سائر الرواة عن ذلك الشيخ" (٥).

---

(١) معجم مقاييس اللغة؛ لأبي الحسين أحمد بن فارِس بن زَكَرِيّا، المحقق: عبد السَّلام محمد هَارُون، الناشر: اتحاد الكتاب العرب
الطبعة: ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢م. (٣٩٧/٤).

(٢) لسان العرب، لابن منظور، الناشر: دار صادر – بيروت،الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ، (٣/ ٣٣١).

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص ٨٨.

(٤) أبو حفص، عمر بن عبد المجيد القرشي، الميانشي، له كتاب صغير في علوم الحديث سماه: " ما لا يسع المحدث جهله"، توفي بمكة سنة (٥٨١هـ).
(انظر في ترجمته: تاريخ الإسلام، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م) (١٢/ ٧٣٦)

(٥) ما لا يسع المحدث جهله، المحقق علي حسن عبد الحميد، الناشر: الوكالة العربية =

وقد أخذ على هذا التعريف أنه قصره على ما تفرد به الثقة دون غيره.

وعرفه حمزة المليباري بقوله: " أن يروي شخص من الرواة حديثاً، دون أن يشاركه الآخرون " (١).

وهذا التعريف أعم من الذي قبله؛ فيشمل تفرد الثقة، وغير الثقة، ويشمل التفرد في الإسناد والمتن مع المخالفة أو بدونها، لكن يؤخذ عليه: أنه لا يشمل التفرد ببعض الحديث، نحو قولهم: تفرد بهذه اللفظة فلان (٢).

فحقيقة التفرد مما سبق: هو عدم مشاركة غيره له؛ فالراوي المنفرد هو: الراوي الذي لا يشاركه أحد من طبقته في رواية ذلك الحديث، أو بعضه، ولا يعرف إلا من طريقه، ولا يكون له متابعة.

❍ ثانياً: مفهوم الطبقات لغة واصطلاحاً:

١. لغة:

مفرد طبقات، ومرجع هذه المفردة لمادة "طَبَقَ"، وقد تكلم علماء اللغة على هذه المادة ومعانيها؛ فقال ابْنُ سِيدَهْ(ت٤٥٨هـ): "والطَّبَق الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ يَعْدِلون جَمَاعَةً مِثْلَهُمْ، وَقِيلَ: هُوَ الْجَمَاعَةُ مِنَ الْجَرَادِ وَالنَّاسِ. وَجَاءَنَا طَبَقٌ مِنَ النَّاسِ وطِبْقٌ أَي كَثِيرٌ. وأَتى طَبَقٌ مِنَ الْجَرَادِ أَي جَمَاعَةٌ..." (٣).

وقال ابن الصلاح(ت٦٤٣ هـ): في تعريف الطبقة في اللغة: " عبارة عن القوم المتشابهين"(٤).

فالخلاصة مما سبق: أن الطبقة، والطبق، يأتي بمعنى واحد، وهو الجماعة من الناس.

=

للتوزيع والنشر الزرقاء . الأردن (ص:٢٩).

(١) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، حمزة المليباري، الطبعة: الثانية سنة النشر: ١٤٢٢هـ ٢٠٠١ (ص: ٢٠)

(٢) (انظر: أفراد الثقات بين القبول والرد ص: ٣٢).

(٣) لسان العرب (١٠/ ٢١٠).

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص ٣٩٩.

٢. اصطلاحاً:

أول من نص على تعريف الطبقة في الاصطلاح العراقي(ت٨٠٦ هـ) حيث قال: " وأما في الاصطلاحِ فالمرادُ: المتشابهُ في الأسنانِ، والإسنادِ، وربَّما اكتفوا بالمتشابهِ في الإسنادِ"[(١)]، لكن يرد على هذا التعريف:

أن القوم قد يتقاربون في السن، ولكن يختلفون في الطرق والأسانيد؛ فهناك صحابة متقاربون في السن يروي عنهم أهل الشام ولم يرو عنهم أهل العراق أو بالعكس؛ وأيضاً هناك استعمالات للطبقات لمن تقدم من المصنفين في الطبقات لم يراعوا التشابه في الأسنان؛ فهذا ابن حبان جعل الصحابة جميعاً طبقة واحدة، والتابعين كذلك، وهلم جرا... وكذا الحاكم في " معرفة علوم الحديث" رتب الصحابة حسب الأفضلية فقسمهم اثني عشر طبقة؛ ولذا كان قصر العراقي مصطلح الطبقة على التقارب في السن والإسناد محل نظر وإيراد، وتقرير المصطلحات إنما يقوم على استقراء مواضع استعمالهم، حتى تعرف بها.

وعرف أسعد تيم الطبقة من خلال واقع الكتب المصنفة في الطبقات؛ فقال: " ويستخدم المحدثون مصطلح طبقة؛ لتمييز طائفة من الرواة أو العلماء، تعاصروا زمناً كافياً وجمعت بينهم علاقة مكانية، أو علمية، أو قبيلة ما " [(٢)].

فالحاصل مما سبق: أن تقسيم العلماء والأئمة على الطبقات له اعتبارات عدة منها:

أ . اعتبار الزمان في تقسيم الطبقات مع الفضل والنسب في طبقات الصحابة كما فعل ابن سعد في " الطبقات الكبرى" وخليفة بن خياط في " الطبقات"، أو اعتبار الزمان فقط كما فعل البخاري في " التاريخ الأوسط".

---

(١) التبصرة والتذكرة، المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، الناشر:دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م. (٢/ ٣٤٣).

(٢) علم طبقات المحدثين أهميته وفوائده، أسعد سالم تيم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ (ص:٧).

ب . اعتبار المكان بالدرجة الأولى مع اعتبار الزمان، كما فعل ابن حبان في "مشاهير علماء الأمصار"، وأبو الشيخ الأصبهاني في " طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها"، والحاكم في " تاريخ نيسابور"، وكل هؤلاء جعلوا الرواة في هذه الأماكن على أربع طبقات زمنية: الصحابة، والتابعين، وأتباع التابعين، وتبع الأتباع.

ج . اعتبار تصنيفهم بالنسبة إلى إمام من الأئمة من حيث الحفظ والضبط والملازمة والإكثار عن الشيخ، ومن أمثلة ذلك: " معرفة طبقات الرواة عن الزهري" للذهلي؛ فقد قسم الرواة عن الزهري بحسب الحفظ والإتقان إلى ثلاث طبقات، بينما قسمهم الحازمي وابن رجب إلى خمس طبقات[1]. وكذا أصحاب نافع قسمهم ابن المديني إلى تسع طبقات[2]، وكذا فعل النسائي[3].

ويدخل هذا البحث في الاعتبار الأول (باعتبار الزمان)، ولذا قيدته في عنوان البحث فقلت: " الطبقة الزمانية للراوي الثقة وأثرها في الحكم على أفراده قبولاً أو رداً".

❍ ثالثاً: مفهوم الثقة لغة واصطلاحاً:

١. لغة:

قال ابن منظور(ت٧١١ هـ): " الثقة: مصدر قولك وثق به يثق، بالكسر فيهما، وثاقة وثقة ائتمنه، وأنا واثق به وهو موثوق به، وهي موثوق بها وهم موثوق بهم"[4].

---

(١) (انظر: شروط الأئمة الخمسة، محمد بن موسى الحازمي، الناشر: دار الكتب العلمية ص: ٥٥، وشرح علل الترمذي ٣٩٩/١).

(٢) (انظر: شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، المحقق: همام عبد الرحيم سعيد، دار النشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الثانية ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م. ٤٠١/١).

(٣) (انظر: الطبقات للنسائي، المحقق: مشهور حسن-عبد الكريم الوريكات، الناشر: مكتبة المنار - الأردن-الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م، (ص٥٣).

(٤) لسان العرب، لابن منظور، الناشر: دار صادر — بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ (١٠/ ٣٧١).

وقال الجرجاني(ت٨١٦ هـ): "الثقة هي التي يعتمد عليها في الأقوال والأفعال"[١].

٢. اصطلاحاً:

قال الذهبي(ت٧٤٨ هـ): "الثقة: من وثقه كثير، ولم يضعف" [٢].

وقال في موضع آخر: "وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم "الثقة" على: من لم يجرح، مع ارتفاع الجهالة عنه. وهذا يسمى: "مستورا"، ويسمى: "محله الصدق"، ويقال فيه: "شيخ"[٣].

فالحاصل مما سبق: أن مصطلح الثقة يدخل في معناه من كان في أعلى درجات القبول ومن دون ذلك؛ فتمام الضبط لا يتوفر في كل الثقات، وإنما يتوفر في الطبقة العليا منهم، ومن دونهم طبقات يتفاضلون في الضبط، وكلهم يشملهم مصطلح الثقة، وعلى ذلك فمرادي بتفرد الثقة في هذه الدراسة: هو تفرد الراوي المقبول وهذا يشمل: الثقة، ومن في حكمه ممن يقال فيه: " صدوق"، أو " لا بأس به".

(١) التعريفات، للجرجاني: تحقيق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت
الطبعة الأولى، ١٤٠٥ (ص: ٩٩).
(٢) الموقظة، للإمام الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُبدّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ ص: (٧٨).
(٣) الموقظة، للإمام الذهبي، ص: (٧٨).

القسم الأول
الدراسة النظرية

وفيه مبحثان:

- **المبحث الأول: موقف أئمة النقد من الأحاديث الأفراد.**
- **المبحث الثاني: مراعاة لأئمة نظرياً للطبقة الزمنية للراوي الثقة في الحكم على أفراده.**

المبحث الأول
موقف أئمة النقد من الأحاديث الأفراد

المطالع في كتب أئمة النقد يرى أن موقفهم الغالب من الأحاديث الأفراد والغرائب هو التحذير منها؛ لأنها مظنة للخطأ والوهم، فالتفرد ليس علة في ذاته، وإنما هو مؤشر على وجود خلل ما في الرواية؛ ولذلك كثر تحذيرهم منها، ولهم في ذلك كلمات مشهورة متداولة منها:

١. قال مالك (ت١٧٩هـ): " شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس"(١).

٢. قال ابن مبارك(ت١٨١هـ): " العلم هو الذي يجيئك من ههنا ومن ههنا، يعني المشهور"(٢).

٣. قال ابن مهدي(ت١٩٨هـ): " لا يكون الرجل إماماً من يسمع من كل أحد، ولا يكون إماماً في الحديث من يحدث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً في الحديث من يتبع شواذ الحديث، والحفظ هو الإتقان"(٣).

٤. وقال المروذي(ت٢٧٥هـ): "سمعت أحمد يقول: تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب ما أقل الفقه فيهم"(٤).

٥. وقال أيضاً: " لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء"(٥).

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، ٢/١٠٠.
(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٢١).
(٣) الجرح و التعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى١٢٧١هـ، ٢/٣٥.
(٤) الكفاية، للخطيب، المحقق: أبو عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية– المدينة المنورة ص١٤٢. وشرح علل الترمذي (٢/ ٦٢١).
(٥) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٢٣).

❍ **وقد يقول قائل:** أن هذه النصوص وأمثالها إنما هي في تفردات الضعفاء دون الثقات، لكن الناظر في كتب أئمة النقد يجد من النصوص في التحذير من الأحاديث التي يتفرد بها الثقة الشيء الكثير، ومنها:

١. قال أبو داوود(ت٢٧٥ هـ): " والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريبا شاذاً "(١).

٢. ما نقله ابن رجب عن البرديجي (ت٣٠١ هـ): في سياق ما نفرد به شعبة، أو سعيد بن أبي عروبة، أو هشام الدستوائي، بحديث عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ؛ حيث قال: «**أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين، عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث، إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً**»(٢).

ثم قال البرديجي بعد ذلك: " فأما أحاديث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، والأوزاعي، ننظر في الحديث فإن كان الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي ﷺ أو عن أنس بن مالك من وجه آخر، لم يدفع، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي ﷺ ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك، كان منكراً"(٣).

٣. وتكلم الحاكم (ت٤٠٢ هـ): عن حد الشاذ فقال: " وهو غير المعلول فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث أو وهم فيه راو أو أرسله واحد فوصله واهم، فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، لأبي داود السجستاني، الناشر: دار العربية – بيروت، تحقيق: محمد الصباغ. ص: ٢٩.
(٢) شرح علل الترمذي ٦٥٣/٢.
(٣) نفس المصدر ٦٥٤/٢.

متابع لذلك الثقة" [1].

٤. وقال في موضع آخر في حديث تفرد به طاووس. وهو من الثقات الأثبات إلا أنه كان يرسل. [2]: " فهذا الحديث لأئمة الإسلام فيه طريقان، أحدهما مسلك الإمام أحمد ومن وافقه، وهو يرجع إلى الكلام في إسناد الحديث، لشذوذه وانفراد طاووس به، وأنه لم يتابع عليه، وانفراد الراوي بالحديث مخالفا للأكثرين هو علة في الحديث، يوجب التوقف فيه، وأنه يكون شاذا ومنكراً إذا لم يرو معناه من وجه يصح، وهذه طريقة المتقدمين كالإمام أحمد، ويحيى القطان ويحيى بن معين"[3].

٥. وذكر الخليلي(ت٤٤٦ هـ): تعريف الشافعي وجماعة للشاذ بأنه: ما يرويه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه، ثم قال متعقباً: " الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان، أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك، لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتج به" [4].

فهذه النصوص وغيرها يستفاد منها في الجملة أن أئمة النقد كانوا يحذرون من الأفراد عموماً؛ لأنها مظنة للخطأ والوهم، ولا يمنع ذلك أن لهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه، بل يراعون في ذلك القرائن قبولاً ورداً؛ قال ابن رجب: " **وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن (لم) يرو الثقات خلافه أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه**"[5].

---

(١) (انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند – حيدر آباد الدكن الطبعة: الأولى١٣٢٥هـ ٩/٥).
(٢) نفس المصدر ٦٥٨/٢.
(٣) شرح علل الترمذي (١/ ٢٤٧).
(٤) نفس المصدر ٦٥٨/٢.
(٥) شرح علل الترمذي (٢/ ٥٨٢)

المبحث الثاني
مراعاة لأئمة نظرياً للطبقة الزمنية
للراوي الثقة في الحكم على أفراده

من خلال تتبع الأحاديث الأفراد واعتبار أسانيدها نستطيع تقسيم الرواة الذين يتفردون برواية الحديث إلى أربع طبقات في الجملة[1]:

- **الطبقة الأولى:** طبقة الصحابة.
- **الطبقة الثانية:** طبقة التابعين.
- **الطبقة الثالثة:** طبقة أتباع التابعين.
- **الطبقة الرابعة:** طبقة من بعد القرون الثلاثة[2].

---

(١) وقد فصل الحافظ ابن حجر في تقسيم هذه الطبقات في كتابه تقريب التهذيب فجعل:
أ . (الصحابة) وجعلهم طبقة واحدة، وفترتهم الزمنية تقريباً (١. ١١٠هـ).
ب . (التابعون) وجعلهم خمس طبقات من (٢.٦)، وفترتهم الزمنية تقريباً من (٣٠. ١٥٥ هـ).
ج . (أتباع التابعين وجعلهم طبقتين (٧-٨)، وفترتهم الزمنية تقريباً (١٥٠ . ٢٠٠هـ).
د ـ (الآخذون عن تبع الأتباع) وجعلهم ثلاث طبقات (٩-١٢)، وفترتهم الزمنية تقريباً (٢٠٠ .٣٠٠هـ)
(انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ، (ص:٧٣).

(٢) ويستأنس لهذا التقسيم بحديث ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته**» أخرجه البخاري في الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، رقم:(٣٤٦١). وفي الفضائل، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٦٥١)، ومسلم في فضائل =

وسأتناول كل طبقة ممن ذكرت في مطلب مستقل مبيناً منهج الائمة في التعامل مع أفراد أحاديثها.

المطلب الأول

مراعة الأئمة لطبقة الصحابة في الحكم على أفرادهم

الصحابي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام، ولو تخللت إسلامه ردة [1].

والأصل في حديث النبي ﷺ عدم التفرد به، وأنه سمعه منه ﷺ أكثر من صحابي؛ لأنهم كانوا حريصين على التلقي عن النبي ﷺ، وتبليغه للأمة؛ استجابة لأمره ﷺ: =

الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم (١٦/ ٨٤) بشرح النووي.

قال ابن حجر في تحديد المدة الزمنية لكل من القرون الثلاثة:" وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فيكون مائة سنة أو تسعين أو سبعاً وتسعين، وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين أو ثمانين، وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها كان نحوا من خمسين؛ فظهر بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان. والله أعلم. واتفقوا أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومائتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً، وأطلقت المعتزلة ألسنتها، ورفعت الفلاسفة رؤوسها، وامتحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن، وتغيرت الأحوال تغيراً شديداً، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن، وظهر قوله ﷺ ثم يفشو الكذب ظهورا بيناً حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات والله المستعان".

(فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. ٧/ ٦).

(١) (انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ص: ١١١).

«**بلغوا عني ولو آية...**» [1]؛ وكان هذا هو الأصل في طبقة الصحابة، وقد وجد ما خرج عن هذا الأصل في طبقة الصحابة، ولم يكن موضع ريبة لأمرين:

١. أن الصحابة كانوا يكرهون الإكثار من الرواية؛ لقول النبي ﷺ: «**كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع**»[2]،

---

(١) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦١).

(٢) هذا اللفظ جاء على وجهين من حديث حديث أبي هريرةرضي الله عنه:

الوجه الأول: الاتصال:

أخرجه مسلم في المقدمة، (١/١٠)، وأبو داود في الأدب، باب في حسن الظن ٧/٣٤٤، رقم ٤٩٩٢، وابن حبان ١/٢١٤ رقم ٣٠، والحاكم ١/١٩٥ رقم ٣٨١، أربعتهم من طريق علي بن حفص، عن شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة به بلفظه، متصلاً.

الوجه الثاني: الإرسال:

أخرجه مسلم في المقدمة، (١/١٠)، من طريق معاذ العنبري، وابن مهدي؛ وابن أبي شيبة ٥/٢٣٧، رقم ٢٥٦١٧، ومن طريقه مسلم (١/١٠)، عن أبي أسامة؛ أخرجه أبو داود في الأدب، باب في حسن الظن ٧/٣٤٤، رقم ٤٩٩٢، والحاكم ١/١٩٥، رقم ٣٨٢، من طريق حفص بن عمر؛ والحاكم ١/١٩٥، رقم ٣٨٢ من طريق سليمان بن حرب، وآدم بن أبي إياس؛ والقضاعي ٢/٣٠٥ رقم ١٤١٦، من طريق محمد بن جعفر؛ سبعتهم (معاذ، وابن مهدي، وأبو أسامة، وحفص، وسليمان، آدم، ومحمد بن جعفر) عن شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن النبي ﷺ مرسلاً.

والصواب في روايته الإرسال؛ فقد تفرد بوصله علي بن حفص المدائني من بين أصحاب شعبة.

قال أبو داود بعد إخراجه له: "ولم يسنده إلا هذا الشيخ، يعني علي بن حفص المدائني".

وسُئِل الدارقطني كما في العلل (١٠/٢٧٥) عنه " فقال: يرويه شعبة واختلف عنه؛ فرواه علي بن حفص المدائني عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وخالفه أصحاب شعبة، رووه عن شعبة عن خبيب =

وروي عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: (أقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ)[1].

٢. أن من الصحابة من لزم النبي ﷺ في بعض شأنه فشاهد ما لم يشاهده غيره، وسمع منه ما لم يسمعه من غيره؛ وقد جاء هذا صريحاً في بعض روايات الصحابة أنفسهم؛ فعن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلاَ آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلُو ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ **[البقرة: ١٥٩]** إِلَى قَوْلِهِ ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ **[البقرة: ١٦٠]** إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ المُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ العَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشِبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لاَ يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لاَ يَحْفَظُونَ"[2].

ومن ثم أجمع نقاد الحديث على قبول أفراد الصحابة فلا يذكرون فيه خلافاً؛ قال الشافعي: " ولم أعلم أحداً من التابعين أخبر عنه إلا قبل خبر واحد، وأفتى به وانتهى إليه، فابن المسيب يقبل خبر أبي هريرة وحده، وأبي سعيد وحده عن النبي ﷺ ويجعله سنة، وعروة يصنع ذلك في عائشة ثم يصنع ذلك في يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، وفي حديث يحيى بن عبد الرحمن عن أبيه، عن عمر، وعبد الرحمن بن عبد القارئ، عن عمر عن النبي ﷺ، ويثبت كل ذلك سنة، وصنع ذلك القاسم وسالم وجميع التابعين =

عن حفص بن عاصم مرسلاً عن النبي ﷺ، وكذلك قال غندر، والنضر بن شميل، وسليمان بن حرب، وغيرهم. والقول قولهم، وأخرج مسلم حديث علي بن حفص عن أبي بكر بن أبي شيبة المتصل، ثم رواه بإسناده إلى علي بن حفص المدائني، به، موصولاً، وقال: "تفرد به علي بن حفص عن شعبة متصلاً ".

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه في المقدمة، باب: التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ١/ ٢٠ رقم ٢٨، وابن المبارك في مسنده ص ١٤٠، رقم ٢٢٦، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ١٥/ ٣١٥، والطبراني في الأوسط ٢/ ٣٢٦، رقم ٢١١٧، وابن عبد البر في جامع بيان الغلم وفضله ٢/ ٩٩٩، كلهم من طريق الشعبي، عن قرظه بن كعب الأنصاري، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه به بنحوه. وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المزارعة، باب: ما جاء في الغرس ٣/ ١٠٩، رقم ٢٣٥٠.

بالمدينة، وعطاء وطاووس ومجاهد بمكة فقبلوا الخبر عن جابر وحده عن النبي ﷺ، وعن ابن عباس وحده عن النبي ﷺ وثبتوه سنة، وصنع ذلك الشعبي، فقبل خبر عروة بن مضرس عن النبي ﷺ وثبته سنة، وكذلك قبل خبر غيره، وصنع ذلك إبراهيم النخعي فقبل خبر علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ وثبته سنة، وكذلك خبر غيره، وصنع ذلك الحسن وابن سيرين فيمن لقيا"(١).

وقال ابن القيم: " فكم من حديث تفرد به واحد من الصحابة، لم يروه غيره، وقبلته الأمة كلهم، فلم يرده أحد منهم"(٢).

فتفرد الصحابي بحديث أو أحاديث عن رسول الله ﷺ أمر واقع موجود، وهي كثيرة لا تنحصر، وهذا التفرد مقبول مطلقا إن ثبت الطريق إليه، فلا يعل الحديث بتفرد صحابي واحد بروايته؛ وذلك أن كل صحابي تحققا فيه ركنا التوثيق: العدالة والضبط؛ ولذا كان الطعن فيهم منطلقاً لبعض الفرق الضالة في الطعن في شرائع هذا الدين القائم على نصوص الوحيين الكتاب والسنة؛ قال أبو زرعة الرازي: **"إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة"**(٣).

و قد يرد على هذا التقرير أحاديث الإستدراك، فهي فيها رد بالتفرد، لكن يجاب عن ذلك أن الأصل عندهم قبول رواية الصحابي المتفرد، وإنما يتوقفون إذا وقع مع هذا التفرد علة أخرى في المروي، وكثيراً ماتزول بعد مزيد تثبت أو وجود متابع(٤).

---

(١) اختلاف الحديث للشافعي، المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار النشر: دار الوفاء، البلد: المنصورة ـ مصر، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، (ص ١٩).

(٢) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن قيم الجوزية، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية (١/ ٢٩٥).

(٣) رواه الخطيب في الكفاية ص٤٩.

(٤) ينظر: استدراكات الصحابة في الرواية دراسة حديثية، نوال الغنام، الناشر: مكتبة الرشد(٢/٦٨٥).

المطلب الثاني
مراعاة الأئمة لطبقة التابعين في الحكم على أفرادهم

التابعي: من لقي صحابياً وكان مؤمناً، ومذهب جمهور العلماء عدم اشتراط طول صحبة التابعي للصحابي، وإنما مجرد لقائه به كاف في إطلاق اسم التابعي عليه، وهذا الرأي هو الراجح وعليه عمل أئمة المحدثين كالإمام مسلم، وأبي حاتم بن حبان، وأبي عبد الله الحاكم وغيرهم(١)**، فبهذا الاعتبار هم طبقة واحدة، أما باعتبار الاشتراك** في السن والإسناد فهم طبقات متعددة؛ فمن قدر له إدراك كبار الصحابة أعلى طبقة ممن أدرك صغار الصحابة، قال ابن طاهر " فإن التابعين أيضا على طبقات عدة إلا أنا نختصرهم فنمثلهم ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: قوم رووا عن العشرة فمن في طبقتهم فلا يكاد يقع حديثهم إلا كما يقع حديث متأخري الصحابة لتقدم موتهم ولا يوجد حديثهم إلا عند تابعي.

الطبقة الثانية: قوم رووا عن متوسطي الصحابة وهم الذين أدركهم هؤلاء الأئمة وأمثالهم. الطبقة الثالثة: قوم حدثوا عن صغار الصحابة الذين تأخرت وفاتهم فأدركوهم في حال صغر سنهم وكبر سن الصحابة الذين عمروا وكانوا صغارا في عهد رسول الله ﷺ..."(٢).

ومن خلال معرفة طبقات التابعين يمكن تفسير كثرة الأحاديث التي فيها رواية

(١) (ينظر: انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ٥٠٦)، والتقييد والإيضاح للعراقي، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م (ص ٣١٧)، ونزهة النظر (ص ١٣١)، وفتح المغيث للسخاوي، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م (٤/ ١٤٧).

(٢) مسألة العلو والنزول في الحديث، لابن طاهر المقدسي، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة ابن تيمية – الكويت(ص: ٦٩).

بعض التابعين عن بعض، وأن ذلك راجع إلى رواية التابعي الصغير أو المتوسط عن التابعي الكبير، وهذا له أثر كبير في فهم وتفسير تسلسل التفرد في هذه الطبقة . أعني طبقة التابعين .، وذلك أن بعض من تدور عليهم الأسانيد من صغار التابعين كالزهري وأمثاله لا يمكن لهم الرواية عن الصحابة إلا بوسائط من التابعين فيتسلسل التفرد في طبقتين أو ثلاث وإن كان لا يتعدى طبقة التابعين إجمالاً.

فالحاصل: أن التفرد في رواية التابعين الثقات عن الصحابة الأصل فيه الاحتمال والقبول إلا إن قامت قرينة خارجية . لا ترجع إلى ذات التفرد . تمنع من قبول التفرد.

قال ابن حجر: " وكم في الصحيحين من حديث لم يروه إلا صحابي واحد، وكم فيهما من حديث لم يروه إلا تابعي واحد "(١).

بل إن هؤلاء المكثرين من التابعين اتسعت رواياتهم حتى قبل التفرد عنهم أيضاً؛ قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: " وسمعت عَلِيًّا يَقُولُ: نظرنا؛ فإذا يَحْيَى بن سَعِيد يروي عن سَعِيد بن المسَيَّب ما ليس يروي أحد مثلها. ونظرنا فإذا الزُّهْرِي يروي عن سَعِيد بن المسَيَّب شَيْئًا لم يروه أحد. ونظرنا فإذا قَتَادَة يروي عن سَعِيد بن المسَيَّب شَيْئًا لم يروه أحد"(٢).

فهؤلاء الثلاثة من أصحاب سعيد بن المسيب تابعيون أئمة تفرد كل واحد منهم عنه بما لم يتابعه غيره، وهذا دال على سعة رواية سعيد بن المسيب وكثرتها.

وقد كان وجود التفرد في هذه الطبقة من المدح والثناء عليهم، فإذا شكك أحد في تفرداتهم، فكأنه يعرض بقلة بضاعتهم في الحديث؛ وقد ضم مجلس في مكة: أيوب السختياني، وإسماعيل بن أمية، وإسماعيل بن مسلم، وأشعث بن سوار، وسفيان بن

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ (١/ ٢٤١).
(٢) سؤلات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، المحقق: موفق عبد الله عبد القادر الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ (ص: ٣٩).

عيينة، وذلك بعدما خرجوا من عند الزهري، فكان مما قاله أشعث بن سوار: ما جاء الزهري بشيء إلا قد سمعناه من أصحابنا بالكوفة! قال سفيان بن عيينة: فمقته القوم حتى استبان لي ذلك، فمن يومئذ مقته فلم أرو عنه شيئا [(١)].

وقال البرديجي في تفرد التابعي الثقة: " إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضره أن لا يرويه غيره، إذا كان متن الحديث معروفاً، ولا يكون منكراً ولا معلولاً"[(٢)].

وقال الذهبي: " فهؤلاء الحفاظ الثقات: إذا انفرد الرجل منهم من التابعين، فحديثه: (صحيح). وإن كان من الأتباع، قيل: (صحيح، غريب)..." [(٣)]، فأفاد كلام الذهبي أن ما تفرد به الرجل من هذه الطبقة لا يسمى غريباً وإنما هو صحيح.

فالحاصل مما سبق: أن احتمال التفرد في هذه الطبقة يقبل منه ما لا يقبل في غيرها؛ لأن الرواية لم تتسع فيتداولها النقلة، وكذا شيوع الخيرية في هذه الطبقة؛ لقربها من طبقة الصحابة.

قال حمزة الميلباري: " التفرد في هذه الطبقات لا يثير في نفس الناقد تساؤلاً حول كيفية التفرد، ولا ريبة في مدى ضبطه لما تفرد، حيث إن تداخل الأحاديث والآثار بالنسبة إليه احتمال يكاد يكون معدوماً، نظراً لمحدودية الأسانيد التي يتداولها هو ومعاصروه، وقصرها"[(٤)].

(١) ينظر: المعرفة والتاريخ، المؤلف: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م ٢/ ٧١٨).
(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٥٤).
(٣)الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٧٧).
(٤) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها (ص: ٢٥).

المطلب الثالث
مراعاة الأئمة لطبقة أفراد أتباع التابعين للحكم على أفرادهم

وهم القرن الثالث بعد الصحابة والتابعين ممن شهد لهم رسول ﷺ بالخيرية كما جاء في الحديث [1]. وعلى هذا فتابعي التابعي: هو من لقي تابعياً، وكان مؤمناً بالنبي ﷺ، فبهذا يدخل في الخيرية.

وقد كان في هذه الطبقة جماعة من الثقات من أئمة المسلمين وفقهاء الأمصار مثل: مالك بن أنس، والأوزاعي، والثوري، وشعبة، وابن جريج، ومن بعدهم مثل: يحيى القطان، وابن المبارك، ومحمد بن الحسن الشيباني، وابن طهمان، ونحوهم ممن أدركوا التابعين؛ فعن هؤلاء انتشرت السنن وشاعت الأحاديث [2].

فإذا انفرد تابع تابعي عن تابعي بحديث، **فينظر له فيما تفرد به من جهتين:**

الأولى: النظر إلى التابعي المتفرَد عنه؛ فإن كان من الثقات الذين دارت عليهم الأسانيد، وانفردوا بأحاديث وسنن كثيرة، كالزهري، وعمرو بن دينار، وأبي إسحاق السبيعي، والأعمش، وقتادة، وأيوب، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم، فإذا أنفرد أحد من تلامذتهم عنهم دون أن يتابعه أحد عليه، ولم يكن في الإسناد إلى هذا الراوي المكثر انقطاع أو رجل متكلم فيه؛ فإن هذا التفرد يعتبر غريباً، ويورث شيئاً من الريبة في صحته وقبوله؛ قال ابن مهدي: " قيل لشعبة متى يترك حديث الرجل؟ **قال: إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون**، وإذا أكثر الغلط، وإذا اتهم بالكذب،

(١) حديث ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته**» أخرجه البخاري في الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، رقم:(٣٤٦١). وفي الفضائل، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٦٥١)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم (١٦/ ٨٤) بشرح النووي.

(٢) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٤٦).

وإذا روى حديثا غلطا مجتمعاً عليه فلم يتهم نفسه فيتركه طُرح حديثه، وما كان غير ذلك فارووا عنه"[1]، وقال مسلم في مقدمة صحيحه: " والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته، **فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما، أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس** والله أعلم"[2]، أماإذا كان التابعي الذي تفرد عنه تابع التابعي مقلاً في الرواية، أو ممن لم يعتن أصحاب الحديث بجمع أحاديثه، فإن التفرد عنه وإن كان غريباً أو منكراً إلا أنه لا يكون بتلك الغرابة أو النكارة التي يوصف بها التفرد عمن يجمع حديثه.

الجهة الثانية: النظر بعد ذلك إلى تابع التابعي الذي انفرد عن التابعي من أي طبقة في الحفظ هو؟ ثم نحكم على أفراده بما يتناسب مع طبقته في الحفظ والإتقان.

قال الذهبي: . بعد أن قسم الحفاظ إلى ثلاث طبقات باعتبار الحفظ والإتقان: طبقة في الذروة في الحفظ والإتقان، وطبقة توصف بالحفظ والإتقان، وطبقة تعد من الحفاظ، **ثم بين حكم تفرد التابعين من هذه الطبقات، وحكم تفرد أتباع التابعين .** " فهؤلاء الحفاظ الثقات: إذا انفرد الرجل منهم من التابعين، فحديثه: (صحيح). وإن كان من الأتباع، قيل: (صحيح، غريب) وإن كان من أصحاب الأتباع، قيل: (غريب، فرد). ويندر تفردهم، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث، لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة! ومن كان بعدهم: فأين ما ينفرد به؟ ما علمته، وقد يوجد. **ثم ننتقل إلى: اليقظ، الثقة، المتوسط المعرفة والطلب، فهو الذي يطلق عليه أنه: "ثقة"،**

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٢).
(٢) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. (١/ ٧).

وهم جمهور رجال "الصحيحين". فتابعيهم إذا انفرد بالمتن، خرج حديثه ذلك في الصحاح. وقد يتوقف كثير من النقاد في إطلاق "الغرابة" مع "الصحة" في حديث أتباع الثقات. وقد يوجد بعض ذلك في الصحاح دون بعض.وقد يسمي جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث: (منكرا)..."[1].

فالمتأمل في سبر الذهبي لتعامل النقاد مع أفراد الثقات يجد أنه خلص إلى أنهم يراعون أمرين عند الحكم على أفراد التابعين وأتباع التابعين، الأول: قوة الراوي واشتهاره بالحفظ والضبط، والثاني: طبقة الراوي الزمنية، وهذا هو الشاهد لما سبق تقريره آنفاً: أن التفرد يحتمل في طبقة تابعي التابعي إذا كان معه من الحفظ والإتقان مايجبر ذلك.

وقال الذهبي أيضاً في معرض رده على طعن العقيلي في علي بن المديني: "وأنا أشتهى أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه، بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الاثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلطه ووهمه في الشيء فيعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث. **وإن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحا غريباً**[2]. **وإن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكراً**. وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيّره متروك الحديث"[3].

فقوله: "،إن تفرد الثقة المتفن..." أراد به طبقة أتباع التابعين كما يظهر من السياق، وأنه يراعي في قبول تفرداتهم ماعندهم من الحفظ والإتقان حتى يقبل، أما

(١) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٧٧).
(٢) في طبقة أتباع الأتباع كما يدرك: من السياق.
(٣) ميزان الاعتدال، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م. (٣/ ١٤٠).

الصدوق ونحوه في هذه الطبقة فإنه تعد تفرداته من المنكرات.

فالحاصل مما سبق: أن أثر التفرد فيه هذه الطبقة . طبقة أتباع التابعين . أظهر من التي قبلها؛لأن الرواية انتشرت، وحرص الرواة على التقصي والتتبع؛ مما يجعل احتمال وقوع الخطأ فيها متوقعاً؛ ولذا كان نظر أهل النقد في هذا القرن من حيث القبول أشد تحوطاً وتحرصاً من الطبقة التي قبلها.

المطلب الرابع
أفراد من بعد القرون الثلاثة

وهم القرن الرابع ومن وراءهم من الرواة، فيدخل في هذه الطبقة كثير من شيوخ الأئمة الستة، وأصحاب المصنفات والمسانيد والجوامع والسنن والمعاجم وغيرها من التصانيف، وقد حكم الذهبي على التفرد في هذه الطبقة بالنكارة؛ حيث قال " فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارة على ما انفرد به مثل عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة التبوذكي، وقالوا: هذا منكر" (١).

فأثر التفرد في هذ الطبقة واضحٌ في إثارة الشكوك في قبولها، والحكم بصحتها؛ لأن الرواية انتشرت، وحرص الرواة على التقصي والتتبع، وانتشرت الكتابة للحديث؛ مما يجعل وقوع التفرد فيها نوعاً من الخطأ من المتفرد، فمن المستبعد أن يفوت شيء على عموم الرواة في طبقات متعددة، ثم يظهر فجأة في زمن متأخر، خاصة إذا كان في أصل من أصول الشرع، والحاجة ماسة إليه للاستدلال، وقد أشار إلى هذا . استبعاد وقوع التفرد في الطبقات المتأخرة . أبو حاتم الرازي في قصة ذكرها ابنه: "سَمِعتُ أَبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: قلت على باب أبي الوليد الطيالسي: من أغرب علي حديثا غريباً مسنداً صحيحاً لم أَسمع به فله علي درهم يتصدق به، وقد حضر على باب أبي الوليد خلق من الخلق أَبو زُرعَة فمن دونه، وإنما كان مرادي أَن يُلقى علي ما لم أَسمع به فيقولون هو عند فلان فأذهب فأسمع، وكان مرادي أَن أستخرج منهم ما ليس عندي،

(١) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٧٩).

فما تهيأ لأحد منهم أَن يغرب علي حديثاً"[1].

وقال البيهقي: " فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه، ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته، والحجة قائمة بحديثه برواية غيره، والقصد من روايته والسماع منه أن يصير الحديث مسلسلا " بحدثنا وأخبرنا "، وتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الأمة شرفا لنبينا المصطفى ﷺ "[2].

فحاصل هذا المبحث من خلال السرد السابق للمراحل التاريخية: أن طبقة الراوي الثقة المتفرد الزمنية لها أثر في الحكم على أفراده؛ فالتفرد النازل يستنكر منه مالا يستنكر من التفرد في الطبقات العليا؛ ولأجل ذلك كان الأئمة النقاد يراعونها في أحكامهم على الأحاديث الأفراد.

(١) الجرح والتعديل (١/٣٥٥).
(٢) نقله عنه ابن الصلاح في مقدمته (ص: ١٢١).

القسم الثاني
الدراسة التطبيقية: أمثله عملية على أثر طبقة الراوي الثقة الزمنية في الحكم على أفراده

وفيه مبحثان:

- **المبحث الأول: أمثلة تطبيقية لقبول تفرادات الثقات من خلال مراعاة طبقته الزمنية.**
- **المبحث الثاني: أمثلة تطبيقية لرد تفردات الثقات من خلال مراعاة طبقته الزمنية.**

المبحث الأول
أمثلة تطبيقية لقبول تفرادات الثقات
من خلال مراعاة طبقته الزمنية

في هذا المبحث سأعرض مثالين من الأحاديث الأفراد التي تفرد بها الرواة الثقات ومن في حكمهم، وصححها أئمة النقد مراعاةً لطبقة الراوي الزمنية، مع التأكيد على أنه ليس معنى ذلك عدم النظر من الناقد في القرائن الأخرى وإعمالها مع هذه القرينة.

❍ **المثال الأول**:

قال البخاري(١)، **قال: حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الوَلاَءِ، وَعَنْ هِبَتِهِ»**.

التخريج:

■ أخرجه مسلم(٢)، عن **محمد بن جعفر**؛ وأبو داوود(٣)، عن **حفص بن عمر**؛ والترمذي(٤)، من طريق **عبدالرحمن بن مهدي**؛ والنسائي(٥)، من طريق **إسماعيل بن إبراهيم**؛ وابن ماجه(٦)، والطبراني(٧) من طريق **وكيع**؛ خمستهم (محمد بن جعفر،

(١) في صحيحه (٣/ ١٤٧، رقم ٢٥٣٥، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته).
(٢) في صحيحه (٢/١١٤٥ رقم ١٥٠٦، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته).
(٣) في سننه (٢/١٧٤ رقم ٢٩١٩، كتاب الفرائض، باب في بيع الولاء).
(٤) في جامعه (٣/٥٢٩ رقم ١٢٣٦، كتاب أبواب البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع الولاء وهبته).
(٥) في سننه (٧/٣٠٦ رقم ٤٦٥٩، كتاب البيوع، باب بيع الولاء).
(٦) في سننه (٢/٩١٨ رقم ٢٧٤٧، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته).
(٧) في المعجم الكبير (١٢/٤٤٨ رقم ١٣٦٢٦).

وحفص بن عمر، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسماعيل بن إبراهيم، ووكيع)، عن شعبة، به، بلفظه.

■ وأخرجه مسلم(١)، من طريق **سليمان بن بلال**؛ ومسلم(٢)، والشافعي(٣)، والحميدي(٤)، وسعيد بن منصور(٥)، وابن أبي شيبة(٦)، وأحمد(٧)، من طريق **سفيان بن عيينة**؛ ومسلم(٨)، من طريق **إسماعيل بن جعفر**؛ **والضحاك بن عثمان**؛ ومسلم(٩)، والترمذي(١٠)، وابن حبان(١١)، والطبراني(١٢)، والبيهقي(١٣)، من طريق **الثوري**؛ و**مالك**(١٤)، ومن طريقه النسائي(١٥)؛ ستتهم (**سليمان بن بلال**، و**سفيان بن عيينة**، و**إسماعيل بن جعفر**، **والضحاك بن عثمان**، **والثوري**، **ومالك**)، عن عبد الله بن

(١) في صحيحه (١١٤٥/٢ رقم ١٥٠٦، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته).
(٢) في صحيحه (١١٤٥/٢ رقم ١٥٠٦، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته).
(٣) في مسنده ٧٢/٢ رقم ٧٣ (بترتيب السندي).
(٤) في مسنده رقم ٦٣٩.
(٥) في سننه ١١٦/١ رقم ٢٧٦.
(٦) في مصنفه ١٢١/٦
(٧) في مسنده (١٦٥/٨ رقم ٤٥٦٠).
(٨) في صحيحه (١١٤٥/٢ رقم ١٥٠٦، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته).
(٩) في صحيحه (١١٤٥/٢ رقم ١٥٠٦، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته).
(١٠) في جامعه (٥٢٩/٣ رقم ١٢٣٦، كتاب أبواب البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع الولاء وهبته).
(١١) في صحيحه (٣٢٥/١١رقم ٤٩٤٩).
(١٢) في الأوسط (٢٠/١رقم ٥٠).
(١٣) في السنن الكبرى (٤٩٣/١٠رقم ٢١٤٣٠).
(١٤) في الموطأ (٧٨١/٢ رقم ١٨).
(١٥) في سننه (٣٠٦/٧ رقم ٤٦٥٩، كتاب البيوع، باب بيع الولاء).

دينار، به، بلفظه، إلا أن الطبراني في روايته جعله عن عمرو بن دينار بدل عبد الله بن دينار، ثم قال عقيبه مشيراً إلى خطأ هذه الرواية: " لم يروه عن سفيان عن عمرو بن دينار إلا يحيى بن حمزة، تفرد به: ولده عنه، ورواه الناس عن سفيان، عن عبد الله بن دينار"(١).

■

■ وأخرجه ابن ماجه(٢)، من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به، بلفظه. وهذه الرواية خطأ؛ قال الترمذي: " وقد روى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الولاء وهبته. وهو وهم، وهم فيه يحيى بن سليم، وروى عبد الوهاب الثقفي، وعبد الله بن نمير، وغير واحد، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث يحيى بن سليم"(٣)، وقال البيهقي: "هذا وهم من يحيى بن سليم أو من دونه في الإسناد والمتن جميعًا"(٤)، ويحيى بن سليم تكلم في حديثه عن عبيد الله بن عمر؛ فقال النسائي: "منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر"، وقال الساجي: "أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر"(٥). فتبين فمما تقدم أن هذا الحديث لم يصح إلا من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وما جاء من غير هذه الطريق فغير محفوظ.

---

(١) في الأوسط (١/٢٠رقم ٥٠).
(٢) في سننه (٢/٩١٨ رقم ٢٧٤٨، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته).
(٣) الجامع الكبير، للترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: دار الجيل . بيروت + دار الغرب الإسلامي . بيروت، الطبعة: الثانية ١٩٩٨م، (٣/٥٢٩).
(٤) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م. (١٠/٢٩٣).
(٥) تهذيب التهذيب (١١/٢٢٦).

بيان التفرد في هذا الحديث

هذا الحديث تفرد به عبد الله بن دينار[1] عن ابن عمر ﷺ، ثم اشتهر عنه، حتى قال مسلم لما أخرجه في صحيحه: " الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث"، يعني: أنه لم يصح إلا من طريقه. وقال الترمذي بعد تخريجه: "حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار، رواه عنه شعبة وسفيان ومالك". وقال ابن حجر: "وقد اعتنى أبو نعيم الأصبهاني بجمع طرقه عن عبد الله بن دينار، فأورده عن خمسة وثلاثين نفساً ممن حدث به عن عبد الله بن دينار"[2].

ومع ذلك أخرجه البخاري ومسلم في مقام الاحتجاج؛ وقال الترمذي: " هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم "[3].

فهذا يدل على قبولهم لهذا التفرد المطلق؛ وأن التفرد ليس علة في ذاته، وأنه يقبل إذا احتفت به من القرائن ما تدل على ضبط المتفرد له، ومن القرائن المستنبطة من قبول الأئمة وتصحيحهم له، أن هذا التفرد وقع في الطبقة العليا(طبقة التابعين)؛ فعبد الله بن دينار من الطبقة الوسطى من التابعين، جل روايتها عن كبار التابعين وصغار الصحابة[4]؛ مما يؤكد صحة قول الذهبي: " فهؤلاء الحفاظ الثقات: إذا انفرد الرجل منهم من التابعين، فحديثه: (صحيح)..." [5].

ولا يعكر على قبول التفرد في هذا الحديث إنكار الإمام أحمد له؛ فقد نقل الميموني عنه في هذا الحديث: " وسألته عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؟ فقال لي:

---

(١) عبد الله بن دينار العدوي، مولاهم، أبو عبد الرحمن المدني، مولى بن عمر، ثقة من الرابعة مات سنة سبع وعشرين، أخرج له الجماعة. (انظر: تقريب التهذيب (ص: ٣٠٢).

(٢) فتح الباري: (١٢ /٤٤).

(٣) الجامع الكبير للترمذي (٥٢٩/٣).

(٤) انظر: تقريب التهذيب (ص: ١).

(٥) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٧٧).

ثقة، إلا حديثاً واحداً، يرويه عن ابن عمر قال: « الولاء لا تباع ولا توهب »، ونافع قال في قصة بريرة: " الولاء لمن أعتق " [1]، قال ابن رجب موضحاً لكلام الإمام أحمد: " وهو معدود من غرائب الصحيح فإن الشيخين خرجاه، ومع هذا فتكلم فيه الإمام أحمد ووهنه، ثم قال: لم يتابع عبد الله بن دينار عليه، وأشار إلى أن الصحيح ما روى نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ:قال: «الولاء لمن أعتق»، لم يذكر النهي عن بيع الولاء وهبته"[2].

والجواب عن ذلك: أن الإمام أحمد .كما يظهر من سياق كلامه . لم ينكره للتفرد، بل أنكره للمخالفة؛ فهو يرى أنه خالف حديثاً آخر في الولاء ثبتت صحته عنده، وهو حديث: «الولاء لمن أعتق»، وكلاهما عن ابن عمر، فربما وقع الاحتمال أنهما حدبث واحد فقدم الأثبت والأتقن منهما، وهو نافع على ابن دينار؛ فهو هنا أعمل قرينة أخرى وهي المخالفة، ورجحها على قرينة كون المتفرد من الطبقات العليا من رواة الحديث، وأما بقية الأئمة كالبخاري ومسلم والترمذي فقد قبلوه، واعتبروه حديثاً آخر غير حديث نافع، واعتمدوا في قبوله على ثقة راويه وجلالته، وعلو طبقته فهو يروي عن الصحابي مباشرة، مما يبين مراعاتهم لهذه القرينة في قبول أفراد الثقات.

❍ المثال الثاني:

قال البخاري[3] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ ".

---

(١)العلل ومعرفة الرجال للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل- رواية المرُّوذِي، وصالح بن أحمد والميموني، رواية: أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني عنهم، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ (ص: ١٨٩).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٢٩).

(٣) في (صحيحه ٦/ ١٤١رقم ٤٨٦٠، كتاب تفسير القرآن، باب بَابُ {أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالعُزَّى})

التخريج:

■ أخرجه **عبد الرزاق**[١]؛ ومن طريقه: أحمد[٢]، وأبو داوود[٣]، وأبو عوانة[٤]، وابن خزيمة[٥]، وابن حبان [٦]، **عن معمر به بلفظه.**

■ وأخرجه البخاري[٧] من طريق **عقيل** والبخاري[٨] ومسلم[٩]، من طريق **يونس بن يزيد** والبخاري[١٠] والترمذي[١١]، من طريق أبي المغيرة؛ ومسلم[١٢] من طريق الوليد بن مسلم؛ وابن ماجه[١٣]، من طريق عمر بن عبد الواحد؛ والنسائي[١٤] من طريق مسكين بن بكير؛ أربعتهم (أبو المغيرة، والوليد بن مسلم، وعمر بن عبد الواحد، ومسكين بن بكير) عن **الأوزاعي** والنسائي [١٥] من طريق محمد بن حرب؛ والطبراني[١٦]، **وابن عدي**[١٧]، **من طريق مسلمة بن علي؛ كلاهما (محمد بن**

---

(١) في (المصنف ٨٤٩٦/ ١٤١رقم ١٥٩٣١).
(٢) في (المسند ٤٤٩/١٣ رقم ٨٠٨٧).
(٣) في (السنن ٢٢٢/٣ رقم ٣٢٤٧).
(٤) في (المستخرج٤/ ٢٧رقم ٥٩٠٨).
(٥) في (صحيحه ٢٨/١ رقم ٤٥).
(٦) في (صحيحه١٣/١١رقم ٥٧٠٥).
(٧) في (صحيحه ٨/ ٦٦رقم ٦٣٠١).
(٨) في (صحيحه ٤/ ٢٧رقم ٥٩١٠).
(٩) في (صحيحه ٢/ ١٢٧٦رقم ١٦٤٧).
(١٠) في (صحيحه ٨/ ٢٧رقم ٦١٠٧)
(١١) في (جامعه ٤/ ١١٦رقم ١٥٤٥)
(١٢) في (صحيحه ٣/ ١٢٦٨رقم ١٦٤٧)
(١٣) في (السنن ١/ ٦٧٨رقم ٢٠٩٦).
(١٤) في (السنن الكبرى ٩/ ٣٦٤رقم ١٠٧٦٢)
(١٥) في (السنن ٧/ ٧رقم ٣٧٧٥).
(١٦) في (مسند الشاميين ٣/ ٢٦رقم ١٧٣٤).
(١٧) في (الكامل ٦/ ٣١٤).

حرب، ومسلمة بن علي) عن الزبيدي والبيهقي[1]، من طريق **إبراهيم بن سعد** وأبو يعلى[2] من طريق معاوية بن يحيى ستتهم (عقيل، ويونس، والأوزاعي، والزبيدي، وإبراهيم، ومعاوية بن يحيى)، عن **الزهري، بنحوه، إلا أن في رواية ابن ماجه من طريق عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي لم يذكر لفظ** القمار، واقتصر معاوية بن يحيى عند أبي يعلى على قوله " وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ"، وخالف في سياق الإسناد فجعله عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عمر بن الخطاب ﷺ، وكذا خالف مسلمة بن علي . عند الطبراني، وابن عدي . فجعله عن الزبيدي، عن الزهري، عن سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: «**من قال لأخيه: هلم أقامرك، هلم أبايعك، فإن عليه يميناً يكفرها، فعل أو لم يفعل**».

الحكم على الحديث:

رجاله ثقات وهو في الصحيحين إلا أن **رواية أبي يعلى من طريق** معاوية بن يحيى شاذة؛ فقد خالف في سياق الإسناد وجعله من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب ﷺ؛ وقد أشار أبو زرعة إلى هذا لما سئل عن هذا السياق؟ فقال: " **رواه عقيل، ومعمر، والأوزاعي، وغيرهم، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: من قال لصاحبه: تعال أقامرك؛ فليتصدق**"[3].

وأما رواية مسلمة بن علي . عند الطبراني، وابن عدي . التي خالف فيها سياق الحديث وجعله عن الزبيدي، عن الزهري، عن سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: «من قال لأخيه: هلم أقامرك، هلم أبايعك، فإن عليه يميناً يكفرها، فعل أو لم يفعل». فهي منكرة؛ ففيها مسلمة بن على بن خلف الخشنى، متروك الحديث[4]' قال ابن القيسراني: "وَهَذَا لم يروه عَن الزبيدِيّ غير مسلمة، وَلَيْسَ بِشَيْء فِي الحَدِيث"[5].

(١) في (السنن الكبير ١/ ٢٣١رقم ٦٨٤).
(٢) في (إتحاف الخيرة المهرة ٦/ ١١٥رقم ٥٤٥٠).
(٣) علل الحديث ٢٥٦/٦
(٤) تقريب التهذيب ٢٥٦/٦
(٥) ذخيرة الحفاظ (١/ ٣٤٢)

بيان التفرد في هذا الحديث:

أول الحديث له شاهد أخرجه النسائى[1]، وابن ماجه[2]من حديث سعد بن أبى وقاص ﷺ قال: " حلفت باللات والعزى، فقال أصحابى: قلت: هجراً، فأتيت النبى ﷺ فقلت: يا رسول الله ﷺ إن العهد كان قريباً، وحلفت باللات والعزى، فقال رسول الله ﷺ: «قل لا إله إلا الله وحده ثلاثا، ثم اتفل عن يسارك ثلاثا، وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ولا تعد»[3].

أما قوله «ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق »، فقد تفرد بها محمد بن مسلم الزهري من طبقة صغار التابعين، ممن أدرك صغار الصحابة، ت١٢٥هـ، من الحفاظ الأثبات، وممن تدور عليهم الأسانيد، ولا يستغرب تفردهم؛ قال ابن رجب: " وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه..."[4].

فالحاصل من هذا المثال: أن طبقة الراوي المتفرد هنا، وهو محمد بن مسلم

---

(١) في (الصغرى ٢/ ١٢٧٦رقم ١٦٤٧، كتاب: الأيمان والنذور، باب الحلف باللات والعزى).

(٢) في (السنن ١/ ٦٧٨ رقم ٢٠٩٧، كتاب الكفارات، باب النهي أن يحلف بغير الله).

(٣) قال الألباني في (إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ٨/ ١٩٢): " رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن أبا إسحاق وهو السبيعى واسمه عمرو بن عبد الله كان اختلط، ثم هو مدلس وقد عنعنه".

(٤) محمد بن مسلم الزهري من طبقة صغار التابعين، ممن أدرك صغار الصحابة، ت١٢٥هـ، من الحفاظ الأثبات، وممن تدور عليهم الأسانيد، ولا يستغرب تفردهم؛قال ابن رجب: " وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه...". (انظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب ٣٥٣/١، التقريب ص٥٠٦).

الزهري، كان لها أثر في الحكم على حديثه باالقبول والصحة؛ فهو في طبقة صغار التابعين، وهو من الائمة الثقات المشهورين الذين جمعوا السنن؛ فدارت عليه الأسانيد؛ ولذا أوردا صاحبي الصحيحين هذه الجملة في مقام الاحتجاج، وعلل الإمام مسلم إخراجه لها بقوله:

"هذا الحرف . يعني" ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليتصدق" . لا يرويه أحد غير الزهري، قال: وللزهري نحو من تسعين حديثاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد "[1]؛ ففي هذا الكلام إشارة منه إلى أنه هذه الطبقة قد يوجد ويحتمل فيها التفرد ما لا يحتمل في غيرها.

(١) في (صحيحه ٢/ ١٢٧٦رقم ١٦٤٧).

المبحث الثاني
أمثلة تطبيقية لرد تفردات الثقات
من خلال مراعاة طبقته الزمنية

○ المثال الأول:

أخرجه ابن ماجه[1]، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ».

التخريج:

■ وأخرجه **الفريابي**[2]؛ والطحاوي [3]، عن **علي بن عبد الرحمن**؛ والطبراني[4] عن **علي بن أحمد الأبار، وعبدالله بن أحمد**؛ وابن حبان [5]، عن **الحسن بن سفيان، وعمر بن سعيد، والحسين بن عبد الله بن يزيد، ومحمد بن الحسن بن قتيبة، ومحمد بن عبيد الله الكلاع، ومحمد بن المعافى، وعبد الله بن محمد بن سلم الفريابي**؛ جميعهم أحد عشر راوياً، عن محمد بن المصفى، به، بلفظه.

■ وأخرجه الطبري [6]، والطبراني [7]، من طريق **عيسى بن المنذر**؛

(١) في سننه (٥٧٣/٢ رقم ١٦٦٥، أبواب الصيام، باب ما جاء في الإفطار في السفر).
(٢) في كتاب الصيام ص٧٦ رقم ٨١.
(٣) في (شرح معني الآثار ٦٣/٢ رقم ٣٢١١).
(٤) في (المعجم الكبير ١٢/ ٣٧٤، ٣٧٩، رقم ١٣٣٨٧، ١٣٤٠٣).
(٥) في (صحيحه ٣١٧/٨ رقم ٣٥٤٨).
(٦) في (تهذيب الآثار ١٦١/٥ رقم ١٨٥٠).
(٧) في (المعجم الأوسط ٨/ ٥٩ رقم ٧٩٦١).

والطبراني[1]، من طريق **خالد بن عمرو السلفي**؛ كلاهما عن محمد بن حرب به، بلفظه.

■ وأخرجه الطبراني[2]، من طريق محمد بن إبراهيم المقدسي، عن رواد بن الجراح، عن الأوزاعي، **عن عطاء، عن ابن عمر** ﷺ، به، بلفظه.

بيان التفرد في هذا الحديث:

هذا الحديث تفرد به محمد بن حرب . وهو ثقة . [3]، عن عبيد الله بن عمر؛ قال الطبراني: " لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا محمد بن حرب"[4]، وهذا التفرد واقع في طبقة متأخرة وهي طبقة شيوخ الأئمة التي عاصرت زمن التدوين، فيندر التفرد فيهم، وأيضاً مخرج هذا الحديث مدني . عن عبيد الله بن عمر . والمتفرد عنه حمصي، وهو محمد بن حرب، فأين أصحاب عبيد الله، خاصة وهو من الرواة المكثرين، ومع ذلك لا يحفظه عنه إلا رجل واحد، ومن أهل حمص أيضاً؛ ولذلك لما سئل أبو حاتم الرازي عن هذا الحديث، قال: "هذا حديث منكر"[5]، وفي موضع آخر قال:" لم يروه غير محمد بن حرب"[6].

أما المتابعة التي أخرجها الطبراني؛ فلا تفيد في تصحيح الحديث لسببين:

الأول: أن محمد بن إبراهيم المقدسي "كان يسكن بيت المقدس ضعيف الحديث

(١) في (المعجم الأوسط ٦/ ٢٤٠ رقم ٦٢٩٣).
(٢) في (المعجم الكبير ١٢/ ٤٤٦ رقم ١٣٦١٨).
(٣) محمد بن حرب: الخولاني، الحمصي، الأبرش، من الطبقة التاسعة مات سنة ١٩٤هـ. روى عن عبيد الله بن عمر، ومحمد بن زياد الألهاني، وعنه: محمد بن مصفى، ومحمد بن كثير. " ثقة" (انظر: تهذيب الكمال ٢٥/٤٤، والتقريب ص ٤٧٣).
(٤) في (المعجم الكبير ١٢/ ٤٤٦ رقم ١٣٦١٨).
(٥) العلل لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، (١/٢٧٤).
(٦) نفس المصدر (١/٢٦٢).

مجهول"[1].

الثاني: أن فيه رواد بن الجراح، قال ابن حجر: صدوق اختلط بأخرة فترك" [2].

فالحاصل من هذا المثال: أن طبقة الراوي المتفرد هنا وهو محمد بن حرب كان لها أثر في الحكم على حديثه بالنكارة؛ فهو في طبقة متأخرة وهي الطبقة الصغرى من أتباع التابعين وهي طبقة شيوخ الأئمة التي عاصرت زمن التدوين، مما كان لطبقته الزمنية أثر في الحكم على تفرده بالنكارة؛ ولذا قال: ابن أبي حاتم: "لم يروه غير محمد بن حرب"؛ فكأنه يستنكر تفرده وهو في هذه الطبقة التي الأصل فيها انتشار الحديث وندرة التفرد.

❍ المثال الثاني:

قال الترمذي[3]: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الجُوزَجَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْن حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعُشْرِ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا».

التخريج:

■ أخرجه الطبراني[4]، عن **يحيى بن عثمان السهمي**؛ وتمام [5]، وابن عدي [6]، من طريق **محمد بن عوف**؛ وأبو نعيم [7] من طريق **إسماعيل بن عبد الله**؛

(١) الجرح والتعديل (١٢٨/٢).
(٢) التقريب ص ٢١١.
(٣) في (جامعه ٤/ ٥٣٠ رقم ٢٢٦٧، أبواب الفتن)
(٤) في (المعجم الصغير ٢/ ٢٧٤ رقم ١١٥٦).
(٥) في (فوائده ١/ ٣٩ رقم ٧٦).
(٦) في (الكامل ٨/ ٢٥٣ في ترجمة نعيم بن حماد)
(٧) في (الحلية ٧/ ٣١٦).

والسهمي[١] من طريق **إبراهيم بن القاسم**؛ والهروي [٢]، من طريق **إبراهيم بن ديزيل**؛ خمستهم (يحيى، ومحمد، وإسماعيل، وإبراهيم، وبن ديزيل)، عن نعيم بن حماد، به، بلفظه.

بيان التفرد في الحديث:

هذا الحديث من مفردات نعيم بن حماد[٣]؛ عن سفيان بن عيينة، قال الترمذي عقب إخراجه: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد، عن سفيان بن عيينة". وقال الطبراني عقب إخراجه أيضاً: "لم يروه عن سفيان إلا نعيم". وقال ابن عدي: "وهذا الحديث أيضاً معروف لا أعلم رواه عن ابن عيينة غيره – أي: غير نعيم "[٤]. وقال أبو نعيم: "غريب تفرّد به نعيم، عن سفيان"[٥].

---

(١) في (تاريخ جرجان ص ٤٦٤، في ترجمة المفضل بن فضالة).

(٢) في (في ذم الكلام ١/ ١١٣).

(٣) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي، أبو عبدالله المروزي، وقد اختلف فيه؛ فقال عنه يحيى بن معين: "ليس في الحديث بشيء"، وقال أبو داود: "كان عند نعيم بن حماد نحو عشرين حديثاً عن النبيِّ ﷺ ليس لها أصل"، وقال النسائي في: "ضعيف"، وقال الدارقطني: "كثير الوهم".
وقال ابن معين في موضع آخر: " ثقة"، وقال العجلي: "ثقة"، وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال: "ربما أخطأ ووهم"، وقال الخطيب البغدادي "كان نعيم يحدث من حفظه وعنده مناكير كثيرة لا يُتابع عليها".
ولخص ابن حجر حاله فقال: "صدوق، خطئ كثيراً،...، تتبع ابن عدي، ما أخطأ فيه، وقال: " باقي حديثه مستقيم ".
(انظر: الضعفاء والمتروكون رقم ٥٨٩، وتاريخ الثقات رقم ١٨٥٨، والثقات ٢١٩/٩، وتاريخ بغداد ١٣/ ٣١٢، وميزان الاعتدال ٢٦٨/٤، وتقريب التهذيب ص ٤٩٥).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر، بيروت، سنة النشر ١٤٠٩ – ١٩٨٨ ٨/ ٢٥٣).

(٥) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبد الله الأصفهاني أبو نعيم، الناشر: السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م. (٧/ ٣١٦).

فهذا التفرد يظهر أثر تأخر طبقة الراوي في إنكار مثل هذه المفاريد منه؛ فنعيم بن حماد من طبقة شيوخ المصنفين الذين عاصروا التدوين، فيندر في مثل هذه الطبقة التفرد، وأيضاً سفيان بن عيينة ممن اعتنى الناس بحديثه؛ فيستغرب الا يرويه عنه إلا نعيم بن حماد مع كثرة تلامذته، مع ما قيل في نعيم بن حماد؛ ولذا استنكر أئمة النقد هذا الحديث؛ فقال الذهبي "هذا حديث منكر لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ، ولا شاهد، ولم يأتِ به عن سفيان سوى نعيم، وهو مع إمامته منكر الحديث"(١).

والتفرد ـ كما سبق ـ ليس علة في حد ذاته، وإنما هو مظنة الخطأ والوهم، ولذا تلمس الأئمة موجب وقوع هذا الخطأ من نعيم؛ وذكروا لذلك أحد سببين:

الأول: ذكره الذهبي وأنه دخل عليه إسناد ذكره ابن عيينة مع قول قاله لما رأى منكراً في طريقه؛ فركب نعيم ذاك الإسناد على هذا القول.

قال الذهبي: "فهذا ما أدري من أين أتى به نعيم، وقد قال نعيم: هذا حديث ينكرونه، وإنما كنت مع سفيان فمرّ شيء فأنكره، ثم حدثني بهذا الحديث، قلت: – الكلام للذهبي – هو صادق في سماع لفظ الخبر من سفيان، والظاهر ـ والله أعلم ـ أنَّ سفيان قاله من عنده بلا إسناد، وإنَّما الإسناد قاله لحديث كان يريد أنْ يرويه، فلما رأى المنكر تعجب، وقال ما قال عقيب ذلك الإسناد، فاعتقد نعيم أنَّ ذاك الإسناد لهذا القول، والله أعلم"(٢).

ويؤيد تحليل الذهبي في بيان سبب الخطأ الذي وقع من نعيم في رفعه لهذا الحديث؛ قول نعيم بن حماد في رواية تمام في (فوائده): "كنت مع ابن عيينة في طريق فرأى شيئاً فأنكره فالتفت إلينا فقال: حدثني أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة،

(١) تذكرة الحفاظ،للذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، (٢/ ٤١٨).

(٢) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م (١٠/ ٦٠٦).

قال: قال النبيُّ ﷺ:... وذكر الحديث"[1]، فظاهر هذا اللفظ أنَّ ابن عيينة أنكر الشيء الذي مر به قبل أنْ يذكر الإسناد والحديث.

الثاني: ذكره الحافظ ابن حجر، وأنه دخل عليه حديث في حديث؛ قال الحافظ رداً على قول الذهبي السابق: "بل وجدت له أصلاً: أخرجه ابن عيينة في جامعه[2] عن معروف الموصلي، عن الحسن البصري مرسلاً، فيحتمل أنْ يكون نعيم دخل عليه حديث في حديث"[3]، ويؤيد هذا قول أبي حاتم: " هذا عندي خطأ؛ رواه جرير، وموسى بن أعين، عن ليث، عن معروف، عن الحسن، عن النبيِّ ﷺ مرسلاً ". [4]

فالحاصل: أن في هذا المثال ظهر لنا أثر هذه القرينة . وهي كون المتفرد من الطبقات المتأخرة زمنياً . في إنكار حديث الراوي ولو كان من المقبولين، وأن هذا التفرد مؤشر على خطأ أدركه أئمة النقد من خلال مقارنة مروياته، وجمع طرق هذا الحديث المتفرد به.

(١) نفس المرجع (١٠/ ٦٠٦).
(٢) أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ٤١٥/٧٧)، وابن أبي حاتم (في العلل ٥٩٩/٦)، والداني في (السنن الواردة في الفتن ٢/١٠)، من طريق ليث بن أبي سليم، عن معروف، عن الحسن البصري مرسلاً. وهذا سند ضعيف جدًا، وفيه علل:
١ – إرسال الحسن، ومراسيله قالوا: هي كالريح!
٢ – اختلاط ليث بن أبي سليم.
(انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ٢/ ١٢٩)
(٣) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٠٦).
(٤) العلل (٢٧٩٤)

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآلة وصحبه وسلم.

أما بعد:

❍ فقد أتى البحث على تمامه وحَسُن في الختام تسجيل بعص النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

١. إن استنباط قرائن التعليل من أقوال الأئمة وتطبيقاتهم، ودراستها وبيان أثرها في الحكم على الأحاديث من الاتجاهات التجديدية في البحث الحديثي؛ لأن كتب التعليل لا تنص على هذه القرائن في غالب الأحيان، وإن ذكرتها فبعبارات وتعبيرات دقيقة لا يفهمها إلا أصحاب هذا الشأن.

٢. أن أفراد الثقات من المسالك الدقيقة التي لا يتأهل للحكم عليها إلا النقاد الكبار؛ لأنها خاضعة للقرائن في الحكم عليها، وهي كثيرة تحتاج لفهم دقيق وعمق نظر عند الحكم بها.

٣. أن أئمة النقد ليس لهم منهج مطرد في القبول أو الرد لأفراد الثقات، وإنما يحكمون القرائن؛ ولذا كان لكل حديث نظره الخاص به، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه، بل يراعون في ذلك القرائن قبولاً ورداً، وهي كثيرة؛ استعرضت في هذا البحث إحدى تلك القرائن، وهي: طبقة الراوي الزمنية وأثرها في تفردات الثقة قبولاً ورداً.

٤. المطالع في كتب أئمة النقد يرى أن موقفهم الغالب من الأحاديث الأفراد والغرائب هو التحذير منها؛ لأنها مظنة للخطأ والوهم، فالتفرد ليس علة في ذاته، وإنما هو مؤشر على وجود خلل ما في الرواية؛ ولذلك كثر تحذيرهم منها.

٥ . إن تفرد الصحابي بحديث أو أحاديث عن رسول الله ﷺ أمر واقع موجود، وهو مقبول مطلقاً إن ثبت الطريق إليه، فلا يعل الحديث بتفرد صحابي واحد في روايته؛ وذلك أن كل صحابي تحققا فيه ركنا التوثيق: العدالة والضبط.

٦. أن احتمال التفرد في طبقة التابعين يقبل منه ما لا يقبل في غيرها؛ لأن الرواية لم تتسع فيتداولها النقلة، وكذا شيوع الخيرية في هذه الطبقة؛ لقربها من طبقة الصحابة.

٧. أن أثر التفرد فيه هذه طبقة أتباع التابعين أظهر من التي قبلها؛ لأن الرواية انتشرت، وحرص الرواة على التقصي والتتبع؛ مما يجعل احتمال وقوع الخطأ فيها متوقعاً.

٨. أن أثر التفرد في طبقة ما بعد القرون المفضلة واضحٌ في إثارة الشكوك في قبولها، والحكم بصحتها؛ لأن الرواية انتشرت، وحرص الرواة على التقصي والتتبع، وانتشرت الكتابة للحديث؛ مما يجعل وقوع التفرد فيها نوعاً من الخطأ من المتفرد، فمن المستبعد أن يفوت شيء على عموم الرواة في طبقات متعددة، ثم يظهر فجأة في زمن متأخر، خاصة إذا كان في أصل من أصول الشرع، والحاجة ماسة إليه للاستدلال.

المصـــادر والمراجـــع

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزء ومجلد فهارس)

(٢) اختلاف الحديث للشافعي، المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار النشر: دار الوفاء، البلد: المنصورة . مصر، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م،

(٣) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) إشراف: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس)

(٤) استدراكات الصحابة في الرواية دراسة حديثية، نوال الغنام، الناشر: مكتبة الرشد

(٥) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن قيم الجوزية، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية

(٦) أفراد الثقات، متعب السلمي. الناشر: دار المنهاج ط١ ١٤٣٤هـ

(٧) تاريخ الإسلام، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م)

(٨) التبصرة والتذكرة، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر:دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٩) تذكرة الحفاظ،للذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م

(١٠) التعريفات، للجرجاني: تحقيق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت

(١١) تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ
(١٢) تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند – حيدر آباد الدكن الطبعة: الأولى١٣٢٥هـ
(١٣) الجامع الكبير، للترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: دار الجيل . بيروت + دار الغرب الإسلامي . بيروت، الطبعة: الثانية ١٩٩٨م
(١٤) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ عدد الأجزاء: ٩
(١٥) جامع بيان العلم وفضله المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: أبي الأشبال الزهيري
(١٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض
(١٧) الجرح و التعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى١٢٧١هـ
(١٨) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبد الله الأصفهاني أبو نعيم، الناشر: السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م
(١٩) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، لأبي داود السجستاني، الناشر: دار العربية – بيروت، تحقيق: محمد الصباغ
(٢٠) سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي عدد الأجزاء: ٢
(٢١) سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين

عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت عدد الأجزاء: ٤
(٢٢) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.
(٢٣) السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ) المحقق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري الناشر: دار العاصمة – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٦ عدد الأجزاء: ٦*٣
(٢٤) سؤلات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، المحقق: موفق عبد الله عبد القادر الناشر: مكتبة المعارف — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤
(٢٥) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م
(٢٦) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، المحقق: همام عبد الرحيم سعيد، دار النشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الثانية ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
(٢٧) شرح مشكل الآثار المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م عدد الأجزاء: ١٦ (١٥ وجزء للفهارس)
(٢٨) شروط الأئمة الخمسة، محمد بن موسى الحازمي، الناشر: دار الكتب العلمية
(٢٩) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
(٣٠) الضعفاء والمتروكون رقم ٥٨٩، وتاريخ الثقات رقم ١٨٥٨، والثقات ٢١٩/٩، وتاريخ بغداد
(٣١) الطبقات للنسائي، المحقق: مشهور حسن-عبد الكريم الوريكات، الناشر: مكتبة المنار – الأردن-الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م
(٣٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد

بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ) المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. الناشر: دار طيبة – الرياض. الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

(٣٣) العلل لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ

(٣٤) العلل ومعرفة الرجال للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل- رواية المرُّوذِي، وصالح بن أحمد والميموني، رواية: أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني عنهم، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ

(٣٥) علم طبقات المحدثين أهميته وفوائده، أسعد سالم تيم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ

(٣٦) علوم الحديث لابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م

(٣٧) علوم الحديث لابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م،

(٣٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز

(٣٩) الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر، بيروت، سنة النشر ١٤٠٩ – ١٩٨٨

(٤٠) الكفاية، للخطيب، المحقق: أبو عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية- المدينة المنورة

(٤١) لسان العرب، لابن منظور، الناشر: دار صادر – بيروت،الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ

(٤٢) ما لا يسع المحدث جهله، المحقق علي حسن عبد الحميد، الناشر: الوكالة العربية للتوزيع والنشر الزرقاء . الأردن
(٤٣) مسألة العلو والنزول في الحديث، لابن طاهر المقدسي، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة ابن تيمية – الكويت
(٤٤) المستدرك على الصحيحين المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠ عدد الأجزاء: ٤
(٤٥) مسند الإمام عبد الله بن المبارك المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المَرْوزي (المتوفى: ١٨١هـ) المحقق: صبحي البدري السامرائي الناشر: مكتبة المعارف – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ عدد الأجزاء: ١
(٤٦) مسند الشهاب أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦ عدد الأجزاء: ٢
(٤٧) المعجم الأوسط المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني الناشر: دار الحرمين – القاهرة عدد الأجزاء: ١٠
(٤٨) معجم مقاييس اللغة؛ لأبي الحسين أحمد بن فارِس بن زَكَرِيّا، المحقق: عبد السَّلام محمد هَارُون، الناشر: اتحاد الكتاب العرب
(٤٩) المعرفة والتاريخ، المؤلف: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م
(٥٠) مقدمة ابن الصلاح (ص ٥٠٦)، والتقييد والإيضاح للعراقي، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية

بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م
(٥١) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، حمزة المليباري، الطبعة: الثانية سنة النشر: ١٤٢٢هـ ٢٠٠١
(٥٢) الموقظة، للإمام الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ
(٥٣) ميزان الاعتدال، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م.
(٥٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م
(٥٥) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ
(٥٦) فتح المغيث للسخاوي، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م